

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله عليه وسلم
الحمد لله الذي لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا إله
سواه وإن محمدًا عبده ورسوله الذي أرسله إلى
الكافة فكفرهم عن الكفر وكفهم كفاه
صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن وافقه علي
مقصده ومغزاه صلاة داعية إلى يوم تلقاه
وسلم تسليمًا كثيرًا وبعد فاني قد صنفت
في الموضوعات مصنفات لم أسبق إليها ولا
دلت عليها ومن أبدعها هذا الكتاب المغني
عن الحفظ والكتاب إذ لا متن فيه ولا إله إلا
ولا تنكر فيه الأحاديث ولا تغلا وإنما جعلت
ترجمة الأبواب تذكيرًا على الخطأ من الصواب
وإنما فعلت ذلك لوجوه أحدها مبالغة في
إيصال العبد إلى المتعلمين والماني أن في الناس من

لا يتفرغ للعمل ودراسة بالأمراء والوزراء والقضاة
وأرباب الحرف والمالك أن الإنسان إذا وجد
حلاوة القليل دعاه ذلك إلى الكثير وعلى الله
اعتمد فيما أقصد واتوكل ورسوله وآله
اتوسل لبلوغ الآمال وتقويم ما منى مال أنه
قريب محيب **باب في**
زيادة الإيمان ونقصانه وأنه قول وعمل ه
قال المصنف لا يصح في هذا الباب شيء عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب**
في المرحية والجهمية والقدرية والأشعرية
ه قال المصنف لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم **باب**
في ان كلام الله عز وجل قديم غير مخلوق
والابن الجوزي قد ورد في هذا الباب أحاديث
ليس فيها شيء يثبت عنه ه ه

باب في حل الآيات
عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم مر جبريل كل غداة فيدخل حجر
النور فينغمس فيه الغمامة ثم يخرج فينقض
انقاضه سبعين الف قطرة تخلق الله من كل
قطرة ملكا الحديث قال عبد الغني بن سعيد
الحافظ له طرق ولا يصح عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم منها شيء ولا من غيرها

باب في التسمية
لمحمد واهل بيته قال ابو حاتم الرازي قد ورد
في هذا الباب احاديث عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس فيها ما يصح العقل

قال ابو جعفر العقيلي لا يثبت في هذا الباب
شيء وقال ابو حاتم البستي ليس عن النبي صلى

الله عليه وسلم خبر صحيح في العقل
باب في تعبير الحضر
والبياس سئل ابراهيم الحارثي عن تعبير الحضر
وانه باق يرى ويروى عنه فقال من اجل
على غايب لم ينتصف منه وما التي هذا بين الناس
الا الشيطان وسئل البخاري عن الحضر
والبياس هل هما في الاحبار فقال كيف يكون
هذا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى على راس
ماية سنة ممن هو اليوم على ظهر الارض
احد وقال ابن الجوزي وما جعلنا لبشر
من قبلك الخلد باب

طلب العلي فريضة قال احمد بن حنبل لا
يثبت عندنا في هذا شيء عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم باب
سئل عن علم فكمته قال احمد لا يصح في هذا الباب

باب ذكر فضائل
القرآن قد ورد من قرأ سورة كذا فله كذا
من أول القرآن إلى آخره قال ابن المبارك
أظن الزنادقة وضعوها قال المصنف ليصح
في هذا الباب شيء غير قوله في العائجة لأبي
"الآن أعلمك سورة هي أعظم سورة في
القرآن الحمد لله رب العالمين وقوله عليه السلام
البقرة وال عمران عماتان وفي آية الكرسي
قوله لا إله إلا الله تعالى لا إله
إلا هو الحي القيوم وقوله يوتى يوم القيامة
بالقرآن وأهل الدنيا كانوا يعملون به في الدنيا
تقدمهم سورة البقرة وال عمران وقوله
إن الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة
البقرة وقوله من قرأ بآيتين من آخر سورة البقرة

4
في ليلة كفتاه لأخبر قول الشيطان لا يهزيرة
إذا أويت إلى فراشك فأقرأه الكرسي فإنه لن
يترال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
فقال صلى الله عليه وسلم لقد صدق وهو كذوب
وفي الكهف من قرأ منها عشر آيات أمّنته
الرجال وقل هو الله أحد تعدت ثلث القرآن
وفي المعوذتين أنزل على آيات علم يو مثلهن
قط المعوذتان **باب**

في فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه منها أنه
يتجلى يوم القيمة للناس عامة ولأبي بكر خاصة
وما صبب الله في صدري شيئا إلا صببته في
صدر أبي بكر وكان إذا اشتاق إلى الجنة قبل
شئيه أبي بكر وأنا وأبو بكر كفرسي رهان
وإن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي

بكر الى غير ذلك مما يعرف ووضعه بديهة
العقول قال ابن الجوزي لم ار لهذه الاحاديث
اثرا في الصحيح ولا في الموضوع وانما تسمع
من العوام **باب**

في فضل علي بن ابي طالب قد ورد انه سئل
من يحمل رايك يوم القيمة قال الذي حملها
في الدنيا علي بن ابي طالب قال ابن مردويه
ليس فيها ما يصح **باب**

فضل قبائل العرب سئل عن بني عامر
فقال حمل ازهر وعن بني تميم فقال
هضبه حمرا الحديث بطوله قال
العقيلي الرواية في هذا الباب ليس فيها

شيء يصح **باب**
فضائل بيت المقدس والصخرة وعسقلان
وقزوين قال المصنف لا يصح في هذا الباب

شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ثلاثة
احاديث في بيت المقدس احدثها لا تشد
الرجال الا الى ثلثة والاخر انه سئل عن اول
بيت وضع في الارض فقال المسجد الحرام ثم
قيل ما اذا قال ثم المسجد الاقصا قيل لم كان
بينهما قال اربعون عاما والاخر ان الصلاة
فيه تعد سبع مائة صلاة **باب**

فضل معاوية ابن ابي سفيان قال اسحق بن
ابراهيم الحنظلي لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم
في فضل معاوية بن ابي سفيان شيء

باب ما ورد في فضل ابي
حنيفة والشافعي او ذمهما قال المصنف
لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم
شيء على الخصوص **باب**
اذا بلغ الماقلتين لم يحمل خبثا قال المصنف

لم يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي الصحيحين ضد ذلك
باب في الماء المشمس قال
العقيلي لا يصح في الماء المشمس حديث مسند
انما يروى فيه شيء عن عمر ابن الخطاب رضي
الله عنه **باب** في التسمية
على الوضوء قال احمد ليس فيه شيء يثبت
باب كراهية الاسراف
في الوضوء قد ورد ان للوضوء شيطانا يقال
له الولهان فأتقوا وسواس الماء قال الترمذي
لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء
باب في التنشف من الوضوء
قال الترمذي لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا الباب شيء **باب**
تخليل اللحية ومسح الاذنين والرقبة قال

المصنف لم يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم **باب** في
التوضوء بييد التمر قد ورد من طريق
قال ابو زرعة هذا الحديث ليس صحيح
باب ان لمس النساء لا
يتقض الوضوء قال البخاري ليس يصح عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء
باب في الامر بالغسل لمن
غسل ميتا قال احمد لا يثبت في هذا حديث
صحيح **باب** النهي عن
دخول الحمام قال المصنف لم يصح في هذا
الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب ان بسم الله الرحمن
الرحيم آية من دل سورة قال المصنف لا يصح في
هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب في الجهر ببسم الله
الرحمن الرحيم قال الدارقطني كل ما روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم في الجهر ببسم الله الرحمن
الرحيم فليس بصحيح باب الامام
ضامن والمودن مؤتمن قد ورد من طرق قال
ابن المديني لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى
الله عليه وسلم حديث الا حديث رواه الحسن
مرسلا باب لاصلاة الحار
المسجد الا في المسجد قال المصنف لا يصح في
هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء
وكذلك الحديث في الجمعة من تركها وله امام
عادل او جابر الا لا صلاة له الا لا حج له
الغير ذلك باب في الصلاة
خلف كل بر وفاجر قد ورد من طرق قال
العقيلي والدارقطني ليس فيها ما يثبت سبل

الدارقطني

7
احمد عنده فقال ما سمعنا بهذا
باب لاصلاة لمن عليه صلاة
سال ابراهيم الحارثي احمد بن حنبل ما معني
هذا الحديث فقال احمد لا اعرف هذا البتة قال
ابراهيم ولا سمعت انا بهذا عن النبي صلى الله عليه
وسلم قط باب اتم اتمام
الصلاة في السفر ودور فيه احاديث قال
العقيلي انما روى الصائم في السفر بالمفطر
في الحضر مع ضعف في الراوية وليس في هذا
المتن شيء يثبت باب
القتوت في الفجر الى ان فارق الدنيا قال المصنف
لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفي الصحيحين من حديث ابي قتادة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الرجل يذعوع على
أخيه من الحرب ثم تركه

باب النهي عن الصلاة في المسجد قال المصنف لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء

باب رفع اليدين في تكبيرات الجنائز قال المصنف لم يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا انه لم يرفع يديه في الصلاة الا ان الصلاة لا يقطعها شيء قال المصنف لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب صلاة الرغائب والمغراج والتصف من شعبان وصلاة الايمان والاسبوع كل يوم وليلة وبر الوالدين ويوم عاشوراء وغير ذلك قال المصنف لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحيح من النوافل الستين الرواتب والتراويح والضحا وصلاة الليل

وتحية المسجد وشكر الوضوء وصلاة الاستحارة والعبدن على قول من لا يراهما واجبة وصلاة الكسوف والاستسقاء **باب** صلاة التسييح قال العقيلي ليس في صلاة التسييح حديث صحيح **باب**

عدد التكبير في صلاة العبدن قال احمد ليس يروى في التكبير في العبدن حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** زكاة الخبي قال المصنف لا يصح في هذا الباب

شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** زكاة العسل قال الترمذي لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم كبير شيء **باب** لولا كبر السائل ما افلح من رده قال العقيلي لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب زيادة الخضراوات
 عن معايد قال كتبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الخضراوات فكتب ليس فيها شيء قال الترمذي
 الحديث ليس بصحيح قال المصنف لا يصح في
 هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وفي الصحيحين فيما سقت السماء والعيون او
 كان عذبا العشر وما سقى بالنخ تصف
 العشر **باب** الطلب من
 الرحما والحسان الوجوه قال العقيلي ليس
 هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ثبت
باب التحذير من التبرم
 بحوايج الناس قال العقيلي قد روي هذا
 الباب احاديث ليس منها شيء ثبت
باب فعل المعروف ومحل
 قال العقيلي لا يصح في هذا الباب شيء

بابان

باب ان السخي قريب من الله
 والتخيل بعيد منه قال الدارقطني لا يثبت منها
 شيء بوجه **باب** في فضائل
 عاشورا قد صنف فيه ابن شاهين جزءا كبيرا
 ومنه من الصلوات والاتفاق والحضاب والاذكار
 والاكتحال والحبوب وغير ذلك قال المصنف لم
 يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 غير انه صامه وامر بصومه وصومه يكفر سنة
باب الاكتحال فيه قال الحاتم
 لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه اثر وهو
 بدعة ابتدعتها قتلته الحسين عليه السلام
باب لاصيام لمن لم يعزم
 الصيام من الليل قال المصنف لا يصح فيه شيء
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين ضد ذلك
 انه كان ينوي النقل من النهار **باب**

صيام رجب وقضيه قال عبد الله الانصاري ما
صح في فضل رجب وفي صيامه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم شيء باب ان
الحجامة تقطر الصائم وافطر الحاجم والمحموم قال
المصنف لا يصح في هذا الباب شيء عن رسول الله صلى
باب حجوا قبل الأثخا ومن
امكنه الحج ولم يحج فليمت ان شا يهوديا وان
شا نصرانيا الى غير ذلك قال العقيلي لا يصح في
هذا شيء وقال الدارقطني لا يصح منها شيء
باب قال احمد اربعة احاديث
تدور على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاسواق
ليس لها اصل من بشرني بخروج نبيسان
صمته على الله الجنة ومن اذا ذميا فلانا
اذاني ويوم صومكم يوم حرمم وللسايل حق
وان حبا على فرس باب

باب
رلم

كل قرص جرمقة فهو ربا قال المصنف
لا يصح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين
انه اقترض صاعا ورد صاعين
باب النهي عن بيع الكاكي بالكاكي
قال احمد لسر في هذا حديث يصح
باب لا ينكح الابوي
وشاهدي عندك قال المصنف لا يصح في النكاح
لغيرولي وانه باطل عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث
صحيح وكذلك في الشهود في النكاح قال احمد لم
يثبت في الشهادة في النكاح شيء وقال ابن
المنذر الاحاديث في الشهادة في النكاح لا تصح
باب اتخذوا السراري وانهم
مباركات الارحام قال العقيلي لا يصح في ذكر
السراري عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء
باب ايام وابناء الملوك

فان لهم شهوة كشهوة العذاري قال المصنف
لا يصح في هذا الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
شي باب مدح العزبة خو عزائها
تجائبها واشباه ذلك قال المصنف لا يصح في هذا
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شي وفي الصحيح
لكن اَصُومُ وَاَقْطِرُ وَاَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ
عَنْ شَيْءٍ فَلَيْسَ مِنِّي باب 2
النهي عن قطع السدر قال العقيلي لا يصح في
قطع السدر شي وقال احمد ليس فيه حديث صحيح
باب في ايتاره اللبن ومدحه
العدس والباقلان والجبن داء والجوز
داء والبادنجان لهما الخلل له وما زمرم
لما شرب له والرمان والزبيب قال المصنف
لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شي
وانما الزنادقة وضعوا مثل هذه الاحاديث وقصدوا

11
بها شين الاسلام وانه ما كان يعرف الحجة
وتكذيب النبي صلى الله عليه وسلم
باب افضل طعام الدنيا
والاخيرة اللحم قال العقيلي لا يصح في هذا المتن
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شي
باب النهي عن قطع اللحم
بالسكين وانه من صنع الاعاجم قال احمد
ليس بصحيح وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخبثر من لحم الشاة وياكل
باب في الهريسة قد
صيف ذلك جز قال المصنف لا يصح في هذا
الباب شي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب النهي عن ادل الطير
قال احمد وما علم في اكله شيا يصح وقال مرة
ليس فيه شي يثبت الا انه يضر بالبدن

باب الأكل في السوق
قال العقيلي لا يثبت في هذا الباب عن النبي
صلى الله عليه وسلم شيء باب
في البطيخ وقضايه قال احمد لا يصح في فضل
البطيخ شيء الا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يأكله باب في فضل
الترجيس والورد والمرزنجوش والبنفسج
والبان قال المصنف لا يصح في هذا الباب
شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب الديك الأبيض صدق
الحديث قال الخطيب لا يصح من هذا الحديث
ولا اسناده باب فضائل
الحناج ودورانها من الجنة وان يجعل في
الأكفان وغير ذلك وأنه يجوز للرجال قال
المصنف لا يصح في هذا الباب شيء عن النبي صلى

الله عليه وسلم باب النهي عن
تفك الشيب قال المصنف لا يصح في هذا الباب
عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء
باب النهي عن تغير الشيب
بأما بالحناج او بالكتم فقد صبح بهما أبو بكر
وعمر بالحناج حثا اخرجاه وفي افراد البخاري
من حديث ام سلمة لان اذا اصاب صبيا عين
اخرجت لهم شعرات من شعر النبي صلى الله
عليه وسلم حمرا واما بالسواد فقد صبح به
الحسن والحسين وسعد ابن ابي وقاص
ومن التابعين خلق كثير وفي صحيح البخاري
ان راس الحسين لما اتى به كان مخضوبا
بالوسمة وقد ورد يكون في اخر الزمان
قوم يخضون بالسواد لا يرتخون راحة
الجنة وال مصنف ولا يصح في هذا الباب شيء

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قوله في حق
أبي حنيفة وجنبوه السواد والجوان عنه
من وجهين أحدهما أن أحاديث لا تقاوم
أحاديث البخاري والثاني أن الحسن
والحسين وسعد ابن أبي وقاص قد صبغوا
بالسواد فلو كان حراما لما فعلوه وكذلك
كانوا في زمن الصحابة رضوان الله عليهم جميعا
فلو كان حراما لانكروا عليهم وعن أبي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اليهود والنصارى
لا يصبغون فخالفوهم أخرجاه وفي الصحيحين
أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بتغيير الشيب مطلقا
باب التخم بالعقيق قال
العقيلي لا يثبت في هذا عن النبي صلى الله عليه
وسلم شي ما باب التخم في
اليمين قال المصنف لم يصح في هذا الباب شي

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدارقطني اختلفت
الرواية فيه عن ابن سيرين والمحفوظ أنه كان يتختم في
يساره باب النهي عن أن
تقص الروايات على النساء قد ورد ذلك من طرق
قال العقيلي لا يحفظ من وجه يثبت
باب دلائل النبي صلى الله عليه
وسلم بالفارسية الحنب دودو وودرد اشكت
إلى غير ذلك قال المصنف لم يصح في هذا الباب
شي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ثلاثة أحاديث
قوله عليه السلام فموا فقد صنع لحم جابر سورا
أخرجاه وقوله عليه السلام للحسين كخ كخ
أخرجاه مسل وقوله عليه السلام حياة عن
جبريل لو رأيتني وأنا أخذ من حال البحر
وأدس في في فرعون مخافة أن تدركه
الرحمة باب كراهية اللام

بالفارسية وانها لغة اهل النار قال المصنف لا يصح
في هذا الباب شي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد ذكرنا انفا انه عليه السلام تكلم ثلث كلمات
بالفارسية باب ان ولد الزنا لا
يدخل الجنة قال ابن الجوزي قد ورد في ذلك احاديث
ليس فيها شيء يصح وهي معارضة بقوله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى باب
ليس لفاسق عينة قد ورد من طرق وهو باطل
قاله الدارقطني والخطيب باب
الذي عن سب البراغيث قال العقيلي لا يصح في
البراغيث عن النبي صلى الله عليه وسلم شي
باب ذم السماع قال المصنف
لا يصح في هذا الباب شي عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب تحريم اللعب بالشطرنج
قال المصنف لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه

وسلم شي

باب لا تقتل المواة اذا ارتدت قال الدارقطني
لا يصح هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الصحيح
من يدل ديبته فاقتلوه باب اذا وجد
القتيل بين قريتين ضمن اقربهما قال العقيلي ليس
لهذا الحديث اصل باب فيمن اهدت
له هدية وعنده جماعة فهم شركاؤه قال العقيلي
لا يصح في هذا الباب شي باب ذم الكسب
وفتنة المال قد ورد في ذلك احاديث ان عبد الرحمن
بن عوف يدخل الجنة حبوا الى غير ذلك قال المصنف
لا يصح في هذا الباب شي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعني ذم الكسب باب ترك الاكل
والشرب من المباحات قال المصنف لا يصح في هذا
الباب شي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ه

باب في الحجامة قال العقبلي ليس يثبت
في الحجامة شيء ولا في اختيارها والكراهية شيء
يثبت وقال عبد الرحمن بن مهدي ما صح عن النبي صلى
الله عليه وسلم في الحجامة شيء الا انه امر بها
باب في الاحتكار قال المصنف قد
ورد في ذلك احاديث مغلظة وليس فيها ما يصح غير
قوله عليه السلام من احتكر فهو خاطي انقرد به
مسلم والجواب عنه من وجوه احدها ان راوي هذا
الحديث سعيد بن المسيب عن معمر بن ابي معمر وكان
سعيد بن المسيب يكثر فقيله في ذلك فقال
ان معمر الذي كان يحدث بهذا كان يكثر والراوي
اذا خالف الحديث دل على شذبه او ضعفه والثاني
ان للناس في افراد مسلم كلاما والثالث انه يحمل
على ما اذا كان يضرب باهل البلد باب
مسح الوجه باليد بعد الدعاء قال احمد لا يعرف هذا
عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما يروى عن الحسين البصري

15
باب موت الفجأة قال الأزدي
ليس فيها صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
باب الملاحم والفتن قد روى ان
عليبا رضي الله عنه خلا بالزبير يوم الجمل فقال
استدرك الله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانت لا يدرك في سقيفة بني قلاب لتقاتلنه
وانت ظالم الحديث قال العقبلي لا يروى في هذا
المتن حديث من وجه يثبت باب
في ظهور الايات في الشهور قد ورد تكون في
رمضان هذة وفي شوال همزة الغير ذلك
قال العقبلي ليس لهذا الحديث اصل عن ثقة ولا من
وجه يثبت باب في المولودين
بعد المائة قد ورد فيه احاديث قال احمد بن حنبل
ليس يصح كيف وكثير من الائمة والسادق ه
ولدوا بعد المائة باب وصف ما

يكون بعد الملائكة ومائة وورد الغر بأمانة
قرآن في جوف ظالم ومصحف في بيت لا يقرا فيه
ورجل صالح بين قوم سوء زاد في سنة ستين
ومائة مسجد لا يصل فيه قال المصنف لا يصح في
هذا الباب شي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ظهور الآيات بعد الملائكة
قال الدار قطني ليس في الروايات فيه شيء صحيح
عن النبي صلى الله عليه وسلم باب لأن
يربي أحدكم جزوا خيرا له من أن يربي ولدا وفي
حديث آخر يكون المطر قيظا والولد غيظا
قال المصنف لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله

عليه وسلم شيء باب تحريم قراءة
القرآن بالألحان قال المصنف لا يصح في هذا
الباب شي عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم
دخل مكة يوم الفتح وهو يقرأ سورة الفتح يرجع
بها قال الراوي ولولا أن يجتمع على الناس لرجعت
كما رأيت يرجع قال الراوي والترجيع "أ" "أ" "أ"
والبخاري أخرجه عن معاوية ومسلم عن عبد الله

في تحليل قدر روى

ابن معقل باب في تحليل قدر روى
أن أعرابيا شرب نبيذا من اداوة عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فسلك فامر بجلده فقال إنما شربت
من اداوتك فقال عمر إنما تجلدك على السكر
قال أحمد ما اعل في تحليل النبيذ حديثا صحيحا
إنما هو المستدخ قال المصنف المراد منه الشديد

كل الجزر محمد لله وعونه

علي يد الفقير المحضور عيسى صالح بن علي للملك بعد
رمضان المعظم سنة سبع وعشرون مائة

